توطئة

تعد الخصومة القضائية ظاهرة مركبة من حيث أشخاصها، حيث لايتصور أن يقوم بها شخص واحد ،وإنما يلزم أن تتم إجراءاتها بواسطة أشخاص معينين ومتعددين.

ويقصد بأشخاص الخصومة:

من ترفع منه الدعوى"المدعى" ومن ترفع الدعوى فى مواجهته"المدعى عليه".

ويتفق الفقه على إطلاق وصف المدعى على من يبادر برفع الدعوى، ووصف المدعى عليه على من رفعت ضده تلك الدعوى. ويعد كل من المدعى والمدعى عليه أطرافا أصليين فى الدعوى[1] يستوى أن يكونوا منفردين أومتعددين.

ولاينفى هذا الوصف تغير مراكز الخصوم.فقد يصير المدعى الأصلى فى مركز المدعى عليه، ويصير المدعى عليه مدعيا. فكل من يوجه طلبا ما فى مواجهة شخص يتخذ مركز المدعى، أما من يوجه إليه الطلب فيصير فى مركز المدعى عليه.

وعلى ذلك إذا كان المدعى الأصلى هو الذى يبدأ دعواه فى مواجهة المدعى عليه، إلاأنه قد يصير هو الآخرفى مركز المدعى عليه، إذاماوجه إليه طلب من قبل المدعى عليه الأصلى.فيتبادل الخصوم المراكز المختلفة فى الدعوى.

([1]) محمد العشماوى وعبد الوهاب العشماوى،قواعد المرافعات فى التشريع المصرى والمقارن، جـ1، ص491، بند447 ط 1957.

obeikandl.com

وقد يكون المدعى أو المدعى عليه عند بدء الخصومة منفردا أو متعددا ،ويتخذ هذا التعدد ثلاث صور، فقد يكون هذا التعدد فى جانب المدعى أو جانب المدعى عليه أو فيهما معًا.

ومثال الحالة الأولى:

أن يقوم مجموعة من العمال برفع دعوى على صاحب العمل للمطالبة بأجورهم مستندين جميعا إلى عقد عمل واحد ،كانوا طرفًا فيه مع صاحب العمل. أو يرفع منتج ومؤلف ومخرج عمل فنى معين دعوى على ممثل يطالبونه بالتعويض عما أصابهم من ضرر نتيجة إخلاله بالعقد المبرم بينهم وبينه[1].

ومثال الحالة الثانية:

أن يقوم عامل برفع دعوى على أرباب عمل متعددين يطالب فيها كل واحد بالأجر ومكافأة نهاية الخدمة، مستندًا فى ذلك إلى روابط عمل مستقلة تستند كل منها إلى سبب مختلف[2].

---

(1) أحمد هندى، أصول قانون المرافعات، ص223 بند 80. دار الجامعة الجديدة 2002. وتقدر الدعوى فى هذه الحالة بمجموع الطلبات نظرًا لاستنادها إلى سبب واحد. أحمد هندى،الإشارة السابقة.

(2) طعن رقم73س28ق،جلسة 14/2/1963، مج الأحكام،س 14،ص 247 ،طعن رقم178س31ق،جلسة 10/2/1966.مج الأحكام،س 17،ص 219. وتقدر الدعوى فى هذه الحالة باعتبار كل طلب على حدة، نظرًا لاختلاف السبب. حكم النقض السابق.

obeikandl.com

ومثال الحالة الثالثة:

أن ترفع دعوى من عدة مضرورين فى حادث واحد على عدة أشخاص أوقعوا بهم ضررًا[1].

---

(1) ويختلف الفقه فى كيفية تقدير الدعوى فى هذه الحالة: ففى رأى أول: فإن دعاوى التعويض التى تستند إلى قواعد المسئولية التقصيرية تقدر بمجموع الطلبات الواردة فيها لأنها تستند إلى سبب واحد وهو العمل غير المشروع "أو الفعل الضار". فإذا أصاب قائد سيارة مجموعة من المضرورين وتقدم كل منهم بطلب تعويض عما أصابه من ضرر، فإن الدعوى تقدر بمجموع هذه الطلبات لقيامها على سبب واحد. استنادًا إلى عمومية نص المادة 39 مرافعات والتى لم تفرق بين دعوى مصدرها التزام عقدى وأخرى مصدرها التزام غير عقدى. فالعبرة فقط هى بوحدة السبب أو تعدده وهو واحد بالنسبة لهم جميعا. محمد حامد فهمى، المرافعات المدنية والتجارية، ص182 بند 175، مطبعة الياس نورى وأولاده بمصر1359هـ1940. رمزى سيف، الوسيط فى شرح قانون المرافعات المدنية والتجارية،ط5، ص288 بند 243، دار النهضة العربية.1964، فتحى والى، الوسيط ،المرجع السابق، ص237 بند 146، أحمد أبو الوفا،المرافعات المدنية والتجارية، ص377 بند 317،، ط14،منشأة المعارف1986، التعليق على نصوص قانون المرافعات،ط3، ص 259. منشأة المعارف1979. وجدى راغب،مبادئ القضاء المدنى،ط3، ص299ومابعدها، دار النهضة العربية2001،أنور طلبه، موسوعة المرافعات،المادة 39 ص480. ، 1993 ، إبراهيم نجيب سعد،القانون القضائى الخاص، جـ1 ص365 هامش1، منشأة المعارف،بدون سنة للنشر.

بينما يذهب رأى ثان إلى أن الدعوى تقدر بقيمة كل طلب على حده. إذ السبب القانونى فى هذه الحالة لا يجد مصدره فى العمل غير المشروع فقط، وإنما يضاف إليه عنصر الضرر الذى أصاب المضرورين، ولا شك أنه يختلف من شخص لآخر، ومن ثم يعد كل مضرور مستند إلى سبب عام هو العمل غير المشروع، وسبب خاص به، فتقدر الدعوى باعتبار نصيب كل واحد منهم على حده. عبد الباسط جميعى، مبادئ المرافعات ص58،مبادىء المرافعات،1983،أحمد السيد صاوى، الوسيط فى شرح قانون =

أو ترفع دعوى من شخص أو عليه، ويحل محله ورثته بعد موته، فيصبح الورثة أطرافا في الدعوى في مركز مورثهم[1].

وهذا التعدد فى أشخاص الخصومة قد يكون عند بدئها. وهوقد يكون اختياريا وقد يكون إجباريا:

أ. فالتعدد الاختيارى:يتم عندما يكون للمدعى بدء خصومة واحدة ضد أكثر من شخص.أو يكون للمدعين بدء خصومة واحدة ضد شخص واحد أو أكثر[2].

ويمكن القول

إنه يجوز بدء خصومة واحدة رغم تعدد الدعاوى فى حالتين:

1. وحدة المسألة المثارة:

إذا كان الفصل فى دعويين يتوقف - ولو جزئيا على نفس المسالة القانونية. فيمكن رفعهما معا. ومثال ذلك:أن يقوم مستأجرو شقق فى مبنى واحد برفع دعاوى على مؤجر المبنى ، يطالبون بتخفيض الأجرة استنادا إلى نفس القاعدة القانونية[3].

=المرافعات المدنية والتجارية ص297 بند 214، دار النهضة العربية1981، أحمد ماهر زغلول، أصول وقواعد المرافعات،ص602 بند291، دارالنهضة العربية 2001،.

([1]) الأنصارى حسن النيدانى،مبدأ وحدة الخصومة ونطاقه فى قانون المرافعات.ص12،دار الجامعة الجديدة للنشر1988.

([2]) فتحى والى،الوسيط، ،المرجع السابق، ص317 بند202. محمود محمد هاشم،قانون القضاء المدنى، جـ2،ص211،بند165.بدون سنة للنشر.

([3]) فتحى والى، الوسيط،، لمرجع السابق، ص318 بند202.

openkandil.com

2. الارتباط بين دعويين.فحيث يوجد ارتباط مما يجيز جمع الدعاوى فى خصومة واحدة لو بدأت على استقلال.فإنه يمكن رفع الدعوى ابتداء بالنسبة لهما بإجراءات واحدة.ويخضع ذلك لمطلق السلطة التقديرية لمحكمة الموضوع دون معقب عليها من محكمة النقض[1].

ب ـ أما التعدد الإجبارى:

فيتوافر إذا لم يترك التعدد لاختيار الخصوم. ويتحقق هذا إذا تعلقت الخصومة برابطة قانونية موضوعية واحدة متعددة الأطراف. أو برابطة واحدة ذات طرفين.ولكن الدعوى رفعت بشأنها من الغير أو على الغير.

ومن أمثلة الصورة الأولى :

الدعوى بين شركاء متعددين فى شركة.**ومثال الثانية**:الدعوى التى يرفعها شخص من الغير على الزوجين ببطلان الزواج[2].

ويوجد التعدد الإجبارى فى حالتين:

1ـ إذا نص القانون على ذلك:

كأن ينص على وجوب اختصام جميع أطراف الرابطة الموضوعية فى الخصومة.

([1]) فتحى والى، الوسيط، المرجع السابق، ص317 بند202. وقارب: أحمدأبو الوفا، نظرية الدفوع فى قانون المرافعات، ط5، ص29 ، بند8، الاسكندرية1977.

([2]) فتحى والى، الوسيط، المرجع السابق، ص318 بند202.

obeikandi.com

ومن أمثلته: دعوى قسمة مال شائع.إذ يجب أن ترفع الدعوى على جميع الشركاء"م836مدنى". ودعوى الشفعة، إذ يجب أن ترفع على البائع والمشترى.

2ـ حيث لايوجد نص:

يكون التعدد إجباريا بالنسبة لكل من الدعوى التقريرية والدعوى المنشئة دون دعوى الإلزام. والعلة فى هذا أنه لايتصور تقرير رابطة واحدة"الدعوى التقريرية" أو تغيير هذه الرابطة"الدعوى المنشئة"إلا فى مواجهة جميع أطراف هذه الرابطة القانونية.

ومن أمثلة هذه الدعاوى:

دعوى تقرير أو نفى حق ارتفاق لصالح ـ أو على ـ عقار شائع؛إذ يجب أن توجه إلى جميع أطراف العقد،ودعوى الشفعة المرفوعة ضد مشترين بالتضامن لقطعة أرض على الشيوع،إذ يجب رفعها ضد جميع المشترين[1].

ويترتب على هذا التعدد فى صورتيه عدة آثار: فيتفقان فى:

1ـ أن الخصومة تبدأ بصحيفة واحدة،وهذالايمنع أن تتعدد صورها بتعدد المدعى عليهم.

2ـ كما يكفى نشاط خصم واحد لسير الخصومة ولمنع سقوطها أو انقضائها بمضى المدة بالنسبة لجميع الخصوم. وإذا توقفت فإنه يكفى تعجيلها من أحد الخصوم[2].

([1]) فتحى والى، الوسيط،،المرجع السابق، ص319 بند202.

([2]) فتحى والى،الوسيط،المرجع السابق، ص320 بند202.

obeikandi.com

ويختلفان فى أنه:

1. ليس للخصوم فى التعدد الإجبارى تقديم طلبات مختلفة، وليس لهم الحرية إلا بالنسبة لما يمكن أن يقدمونه من دفوع ووسائل دفاع.

2. يمكن للمحكمة فى التعدد الاختيارى أن تفصل فى الدعاوى على نحو مختلف، كما يمكن الفصل فيها معا ، أو الفصل فيها تباعا حسب انتهاء التحقيقات بشأنها. بينما لايجوز هذا فى التعدد الإجبارى[1].

3. إذا كان التعدد إجباريا، فإن الخصومة لاتنتهى إلا بالنسبة للجميع. أما إذا كان اختياريا، فإنها يمكن أن تنتهى بالنسبة للبعض فقط لسبب خاص به، كما لو نزل أحد المدعين عن دعواه أو ترك الخصومة[2].

وعلى ذلك يقصد بأطراف الدعوى:

الأشخاص الأصليين الذين بدأت بهم الخصومة القضائية " المدعى والمدعى عليه" ، وكل منهم قد ينفرد وقد يتعدد، ويشترط فى الحالة الثانية أن يكون التعدد محصورا[3].

([1]) فتحى والى، الوسيط،،المرجع السابق، ص320بند202.

([2]) فتحى والى، الوسيط، المرجع السابق ،ص321بند202.

([3]) محمد نعيم عبد السلام ياسين،نظرية الدعوى بين الشريعة الإسلامية وقانون المرافعات المدنية والتجارية،ص175،دار عالم الكتب،الرياض، المملكة العربية السعودية، 1423هـ 2003م.

openkanal.com

وأحد العناصر التى يستدل بها على وحدة الدعوى بوحدة هو أشخاصها[1]. وعليه فإن الأمر يتعلق بدعويين مختلفتين لمجرد أنهما ليستا لنفس الشخص أو ليستا ضد نفس الشخص. ويكون الأمر كذلك، ولو تعلق الطلبان بشخص طبيعى واحد إذا اختلفت صفته[2].

فإذ قدم شخص طلبا رافعا دعوى له بصفته الشخصية ، ثم قدم طلبا مماثلا طالبا نفس الحكم ولكن بصفته وليا أووصيا عن صاحب الدعوى.فإن الأمر يتعلق بدعويين مختلفتين. وكذلك الأمر بالنسبة للصفة السلبية للمدعى عليه[3].

وقد يختلف الشخص الطبيعى ،وتظل الدعوى - رغم ذلك - واحدة. وذلك كما لو توفى خصم وحل محله ورثته، فإن الدعوى تظل هى نفسها.فاختلاف الشخص الطبيعى لايعنى دائما اختلاف الدعوى.فإذا حدث وتعدد الطرف الإيجابى أو تعدد الطرف السلبى، فإن الأمر يتعلق عندئذ بدعاوى مختلفة ،ولو تعلقت الدعوى بنفس الشئ. ولهذا إذا تعدد الدائنون المتضامنون، فإنه بالرغم من وحدة الدين، فإن الأمر يتعلق بدعاوى مختلفة. كذلك الأمر أيضا فى حالة وحدة الأثر القانونى، فإذا كان القانون يخول كل شريك الحق فى دعوى إبطال قرارات الجمعية العامة للشركة، فإن مفاد هذا أنه توجد دعوى مختلفة

([1]) وحدة أشخاص الدعوى أحد العناصر التى يستدل منها على وحدة الدعوى، بالإضافة إلى وحدة المحل والسبب بطبيعة الحال.

([2]) فتحى والى، الوسيط ، المرجع السابق ، ص70، بند40.

([3]) فتحى والى، الوسيط، المرجع السابق، ص70، بند40.

openkandil.com

لكل شريك رغم أنها ترمى جميعا إلى نفس الأثر القانونى وهو بطلان القرار. ونفس الحل أيضا يجب الأخذ به بالنسبة لدعاوى الحسبة[1].

ولايعد تعددا فى أشخاص الدعوى:

رفع الدعوى على شخص بصفة أصلية وعلى الآخرباعتباره ضامنا متضامنا. أو رفع الدعوى على شركة وعلى فرع لها، إذ المدعى عليه هنا شخص واحد هو الشركة.ومن هنا لايجوز للمدعى رفع الدعوى أمام محكمة الفرع[2] أو رفع الدعوى على شخص بصفة أصلية ورفعه على آخر بصفة تبعية للحكم عليه بما عساه أن يحكم به على الأصيل. ومثالها:دعوى الدائن على المدين والكفيل غير المتضامن.فهنا لايجوز رفع الدعوى أمام محكمة الكفيل. بل تختص بها فقط محكمة المدين. أورفع الدعوى على شخص بصفة أصلية وعلى الآخر بصفة احتياطية لكى يحكم عليه إذا لم يصدرالحكم ضد المدعى عليه الأول[3].

وكما يكون التعدد عند بدء الخصومة، فإنه قد يطرأ عليها بعد رفعها. فالتعدد بعد بدء الخصومة يقصد به : التعدد الطارئ على أشخاص الخصومة الأصليين،أو أطراف الدعوى الأصليين، وهما المدعى والمدعى عليه الأصليين فى الدعوى،يستوى أن يكون المدعى أو المدعى عليه الأصلى متعددا أو منفردا. ويتوافر هذا فى حالات التدخل والإدخال فى الدعوى.

([1]) فتحى والى، الوسيط، المرجع السابق، ص70ومابعدها، بند40.

([2]) فتحى والى، الوسيط، المرجع السابق، ص268ومابعدها، بند180.

([3]) فتحى والى، الوسيط، المرجع السابق، ص269 بند180.

نطاق الدراسة:

ويقتصرالبحث على التدخل فى الدعوى المدنية دون الجنائية. كما يقتصر على التدخل فى الدعوى دون الإدخال فيها كحالة أخرى تتطور بها الخصومة من ناحية الأشخاص. ومن ناحية :يقتصرالبحث على التدخل فى الدعوى المدنية دون الجنائية.

والدعوى ـ طبقا للبعض ـ عبارة عن فكرة مجردة عامة، تتمثل في سلطة الالتجاء إلى القضاء، ويعترف القانون بهذه السلطة للكافة، فهي حق عام يثبت لجميع الأشخاص دون تحديد مسبق لأشخاص هذا الحق[1].وهذا الرأى يعالج الدعوى معالجة منهجية ، ويضعها فى

([1]) أحمد أبو الوفا: المرافعات المدنية والتجارية،المرجع السابق،ص112بند91 ، وجدى راغب، مبادئ القضاء المدنى،ط3 ،ص110، أحمد ماهر زغلول، أعمال القاضي التى تحوز حجية الأمر المقضى وضوابط حجيتها،ط2، ص184 بند 100 ،1999. وفي الفقه الفرنسي راجع:

l'action en justice droit fondamental monique Bandrac, nouveaux juges, nouveaux pouvoires, mélanges en L'honneur Roger perrot. Dalloz. Éd 2e éd. litec ،1996. P.1. loic cadiet ." droit Judiciaire privé. . P335 dalloz 24e éd 1996. et 25e éd 1999 ،vicent et Guinchard , P 115،1998. Gerard couchez , procédure civile,9éd, sirey 1996. N 149 P117, Alfred jaffert manuel de procédure civile et voixes d'éxecution N 18 P 101 3 la notion d'action en Justice selon l'article 30 du nouveau code de procédure civile, Georges wiederheker, mélanges Pierre hébraud 1981 P 949. Henri Motulsky, le droit subjectif et l'action en justice. In écrits P95. Raymond Guillien et jeanVincent, lexiques des termes dallez 1973. juridiques P 309, 1974 et 4e éd, 1978, Et 13e éd. Dalloz 2001.

obeikandl.com

إطارها الصحيح وينظر إليها من خلال القانون الإجرائي، ولايربطها بالحق الموضوعي [1] أو حق التقاضي [2].

والدعوى بمفهومها السابق تختلف عن الخصومة، فبينما تعتبر الخصومة رابطة قانونية، تبدأ بالمطالبة وتسير بهدف الحصول على حكم فى موضوعها، فإن الدعوى هى موضوع الخصومة، والخصومة هى الوعاء أو الوسيلة التى تحتويها أمام القضاء [3].

([1]) يرى البعض أن الدعوى تعد وسيلة إجرائية ينظمها قانون المرافعات، غير أن هذا الفقه يربط حق الدعوى بالحق الموضوعى، فليس هناك حق للدعوى، ما لم يكن صاحب الدعوى "المدعي" محقا في دعواه، فالحق أو المركز الموضوعي، شرط من شروط الدعوى، فالدعوى هي توأم الحق، وهي مجرد وسيلة لحماية الحق الموضوعي المدعي به. محمد حامد فهمي، المرافعات المدنية والتجارية، ص355 وما بعدها بند 328، 329، 1359هـ 1940م، أحمد أبو الوفا، المرافعات المدنية والتجارية ، ص114 بند 93، فتحى والى،الوسيط ص47 بند 23، وفي نقد هذه النظرية، وجدى راغب ، مبادئ القضاء المدني ، المرجع السابق ص100.

([2]) عرفت محكمة النقض الدعوى بأنها هي: حق الالتجاء إلى القضاء للحصول على حماية قانونية للحق المدعي به. طعن رقم 1451 لسنة 48ق ،جلسة31/1/1980،مج الأحكام ،س31،ص366،ق73.

([3]) وجدى راغب ، مبادئ القضاء المدنى ،المرجع السابق،ص97. والأثر الملازم للتمييز بين الدعوى والخصومة:أنه قد تنشأ الخصومة عن طريق مطالبة صحيحة، ومع ذلك لا تكون الدعوى مقبولة، لعدم توافر شروطها، فلا تلازم بين الاثنين، والعكس صحيح فقد تنقضى الخصومة بالسقوط أو الترك مثلا، دون أن يؤثر ذلك فى بقاء حق الدعوى ويجوز أن تنشأ فى هذه الحالة خصومة جديدة موضوعها الدعوى السابقة. وجدى راغب: مبادئ القضاء المدنى – المرجع السابق ص100ومابعدها. ويطلق على الخصومة فى الفقه الفرنسى تعبيران " Instance – Procés" ويستخدمان غالباً كمترادفين وإن كان البعض يستعمل لفظ procés بمعنى مختلف هو النزاع ذاته أمام المحكمة.=

ومن ناحية أخرى:

يخرج عن نطاق هذه الدراسة موضوع التدخل فى خصومة التحكيم.

فخصومة التحكيم تختلف عن الخصومة أمام القضاء. فالخصومة أمام القضاء تشمل أطرافاً غير المدعى والمدعى عليه ، فيتسع نطاقها فيما بعد أثناء سير الدعوى، عن طريق تدخل شخص من الغير لم يكن طرفاً في الدعوى استنادا إلى وجود مصلحة له من وراء تدخله." المادة 126 مرافعات" سواء كان التدخل هجومياً (للمطالبة بحق شخصى له في مواجهة المدعى والمدعى عليه أو أحدهما) أو انضمامياً (للدفاع عن أحد الخصوم).

أما في خصومة التحكيم، فإن الأمر يختلف تماما، إذ إن لهذه الخصومة خصوصية تميزها عن الخصومة أمام القضاء،فاتفاق التحكيم ـ كقاعدة ـ لايلزم سوى أطرافه الذين أبرموه[1]،ومن ثم

=Vizioz. études de procédure 1956. éd. Biére. Bordeaux P 45 et les notes Joindres.

وراجع فى تعريف مصطلح قضية: procés: Raymond Guillien et jean Vincent, lexiques des termes juridiques, P443.

([1]) يتسع مفهوم الطرف فى خصومة التحكيم ليشمل الخلف الخاص والعام،كالورثة والمحال إليه.

راجع أمثلة لذلك:سامية راشد، التحكيم فى العلاقات الدولية الخاصة،ص336 بند184.

openkandil.com

لايستفيد من هذا الاتفاق إلا أطرافه،ولايضار منه غيرهم،ولايملك التمسك ببطلانه غيرهم[1].

ويتحقق هذا التدخل ـ موضوع الدراسة ـ عندما يتدخل شخص في دعوى قائمة بين آخرين من تلقاء نفسه، أو بناء على نص القانون، ليطالب بحق له، أو ليؤيد حق غيره من الخصوم رعاية لمصالحه التي قد تثيرها الخصومة.

([1]) أحمد أبو الوفا، التحكيم الاختيارى والإجبارى،ط5،ص139بند54،سامية راشد، المرجع السابق، ص336بند184. لا يجوز ــ كقاعدة ــ تدخل الغير في خصومة التحكيم ، سواء كان تدخلا هجوميا أو انضماميا ، ما لم يتفق جميع أطراف الاتفاق على التحكيم على تدخل الغير فى خصومة التحكيم، سواء باتفاق مسبق على قيام النزاع او باتفاق لاحق عليه. أحمد أبو الوفا، المرجع السابق، ص139بند53.

وهذ يعنى أنه حال اتفاق أطراف التحكيم على هذا التدخل يصير المتدخل طرفا فى خصومة التحكيم ،له ماللطرف الأصلى من حقوق وما عليه من التزامات. كما يعنى من ناحية أخرى أن لأطراف الاتفاق على التحكيم مكنة الاعتراض على هذا التدخل ،سواء كان تدخلا هجوميا أو انضماميا. فهو لايتم إلا بعد موافقتهم عليه.وحال عدم قبول التدخل من أطرافالتحكيم، فليس أمام المتدخل الذى رفض تدخله من أطراف التحكيم سوى اللجوء إلى القضاء ،وتظل خصومة التحكيم منحصرة فى أطرافها الأصليين.

اللهم إلا إذا كان النزاع موضوع الاتفاق على التحكيم عبارة عن علاقة قانونية متعددة الأطراف وغير قابلة للتجزئة ، ورفض أطراف الاتفاق تدخل من لم يشمله هذا الاتفاق، فلامحل للاستمرار في خصومة التحكيم، ويضحى النزاع من اختصاص القضاء ، بحسبان أنه الجهة الأصلية صاحبة الاختصاص العام فى نظر وحسم المنازعات بين الأفراد،ولايعتد باتفاق التحكيم فى هذه الحالة، حيث لاتجوز إحالة النزاع من هيئة التحكيم إلى المحكمة ،والعكس صحيح .أحمد أبو الوفا،المرجع السابق،ص139بند53.، محمود محمدهاشم، النظرية العامة للتحكيم فى المواد المدنية والتجارية،ص244بند81.

opelkanal.com

والواقع أن هذا التطور الذى يطرأ على عنصر الأشخاص ينعكس بشكل مباشر فى بعض الأحيان على عنصر الموضوع، وذلك فى الحالات التى يضيف فيها هذا الخصم العارض طلبات جديدة إلى موضوع الدعوى[1].

ومن هنا أجاز المشرع إبداء طلبات عارضة أثناء سير الدعوى، وغلب الفائدة منها ، وقيد ذلك بقيود تحد من مضارها[2]. فالتدخل نوع من الطلبات العارضة يتسع به نطاق الخصومة من حيث أشخاصها، بدخول شخص ثالث فيها من تلقاء نفسه[3].

([1]) طلعت محمد دويدار ومحمد بن على كومان، التعليق على نصوص نظام المرافعات الشرعية فى المملكة العربية السعودية، جـ1، ص373ومابعدها ، منشأة المعارف،الآسكندرية، 1422هـ2001م.

ولذلك يدرس عادة التدخل فى الخصومة فى باب الطلبات العارضة،باعتبار أن مايبديه هذا الخصم العارض من طلبات يكون من قبيل الطلبات العارضة.الإشارة السابقة.وقارب:

أحمد هندى،ارتباط الدعاوى والطلبات فى قانون المرافعات،ص389ومابعدها، بند131، 1995، عبد العزيز بديوى،بحوث فى قانون المرافعات والقضاء فى الإسلام،ص49،دار الفكر العربى.

([2]) راجع فى مزايا وعيوب الطلبات العارضة:

Morel, préc P 295 N 358 , solus et perrot, préc T.1 P 298 – 300 N 321, 322.

([3]) راجع وقارب:أحمد أبو الوفا، المرافعات المدنية والتجارية، المرجع السابق،ص201، محمد العشماوي وعبد الوهاب العشماوي، قواعد المرافعات في التشريع المصري المقارن، جـ2، بند 789 وما بعده، ص 308 =

openkandil.com

أهمية الموضوع:

على الرغم من أن الاعتراف بمبدأ ثبات النزاع أو عدم جواز تعديل نطاق النزاع ، والذى يعود فى أساسه إلى القانون الرومانى يؤدى إلى سرعة الفصل فى النزاع ، إذ بمقتضى هذا المبدأ لا يستطيع الخصوم اتخاذ وسائل لإبداء طلبات جديدة ، يترتب عليها إعاقة وتعطيل الفصل فى الدعوى ، كما أن هذا المبدأ يهدف أساساً إلى حماية حقوق الدفاع، فلا يفاجئ الخصم خصمه بطلب جديد، بعد أن يكون هذا الأخير قد قام بإعداد دفاعه بناء على ما قدمه خصمه فى الطلب الأصلى[1].

وعلى الرغم من أهمية هذا المبدأ ، إلا أن هناك اعتبارات أخرى تحد من إطلاقه، فإذا كان النزاع أساساً يدور حول الطلب الأصلى، فإنه يجب تصفية كل نزاع آخر يرتبط بهذا الطلب برابطة ما، حتى لا يعاد النزاع ذاته، أو تعاد مسألة ما ترتبط بهذا النزاع، الأمر الذى يمكن معه صدور حكم أو أحكام مناقضة للحكم الأول[2].

كما أن إتاحة التدخل تعد مظهرا من مظاهر حرية الدفاع، ووسيلة مجدية لحماية الحقوق من أقرب طريق، كما أنه يعد عونا على

=وما بعدها، 1958. محمد محمود إبراهيم،النظرية العامة للطلبات العارضة، ص392ومابعدها، دار الفكر العربى، القاهرة1984.

([1]) Morel "R": traité élémentaire. P 288, 289 N 350, 351, , 1923 et 1949, Jacques Normand, le juge et le litige, . P 102 Note 9 . Thése Paris 1956.

([2]) قارب: فتحى والى،الوسيط،المرجع السابق، ص322بند205.

openkanal.com

حسن سير أداء العدالة بالنسبة للدعوى الأصلية ذاتها[1]. فالتدخل يؤدى إلى تمكين الغير من التدخل فى الدعوى للمحافظة على حقوقه والدفاع عنها، ولينهى بقضية واحدة نزاعا له مصلحة فيه بدلا من الالتجاء إلى رفع دعوى مستقلة[2].

فمبدأ ثبات النزاع هو مبدأ نظرى خالص، غالبا مايتراجع أمام الواقع العملى الذى يفرض تطورا فى عناصر الخصومة القضائية ،سواء من ناحية"الأطراف أوالمحل أوالسبب[3]. والوسيلة لاعتماد هذا التطور فيما يتعلق بالأطراف ،وهى محور البحث، مايعرف بالتدخل فى الخصومة، بحيث يطرأ على هذا العنصر بعد بدء الخصومة تطور بتدخل طرف جديد يعرف بالخصم العارض[4]. وهذا يؤثر بدوره على مبدأ ثبات النزاع، فيتسع نطاق الخصومة من حيث الأشخاص، كما يؤثر بدوره على مصالح الأطراف الأصليين فى الخصومة. ونظرا لأهمية هذا الموضوع، فقد رأيت أن أكتب فيه مختطا خطة تبدو ملامحها الرئيسية - على التفصيل الوارد بالبحث - فى ثلاثة فصول رئيسة :

الفصل الأول : مفهوم التدخل وحالاته .

الفصل الثانى: شرط التدخل وآثاره.

الفصل الثالث: قواعد التدخل وأحكامه.

([1]) أحمد مسلم،أصول المرافعات،ص594بند550. دار الفكر العربى 1978 .

([2]) محمد وعبد الوهاب العشماوى، قواعد المرافعات،جـ1ص335بند814.

([3]) قارب: أمينة النمر، قانون المرافعات، الكتاب الأول ، ص .574، بند 259، سنة 1982.

([4]) طلعت محمد دويدار ومحمد بن على كومان ،المرجع السابق ، جـ1، ص 373.